

## قرارات

### وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤٣٠ لسنة ٢٠١٠

**وزير العدل**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المراقبات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضي في مسائل الأحوال الشخصية رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ بإصدار قانون بانشاء محاكم الأسرة :

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٢٩١ لسنة ٢٠٠٤ بتعيين مقار محاكم الأسرة ومكاتب تسوية المنازعات الأسرية :

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٨٤٤ لسنة ٢٠٠٤ بتشكيل نيابة شئون الأسرة :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة الإسكندرية الابتدائية المؤرخ ٢٠١٠/١/١٣ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

**قرر :**

(المادة الأولى)

يكون مقار محاكم : الدخلية الجزئية ، والعامرية الجزئية ، والدخلية لشئون الأسرة ، والعامرية لشئون الأسرة ، التابعة لمحكمة الإسكندرية الابتدائية ، بالدور الثالث بمبنى محكمة الدخلية الجزئية الجديد ، الكائن بشارع كورنيش الدخلية أمام شركة النصر للملحات بمدينة الدخلية - محافظة الإسكندرية ، بدلاً من مقارها الحالية .

## (المادة الثانية)

يكون مقرًا نياباتى الدخلية لشئون الأسرة ، والعامرية لشئون الأسرة ، التابعتان لنيابة الإسكندرية الكلية لشئون الأسرة ، بالدور الثاني بمبنى محكمة الدخلية الجزئية الجديدة ، الكائن بشارع كورنيش الدخلية أمام شركة النصر للملحات ، بمدينة الدخلية - محافظة الإسكندرية ، بدلاً من مقريهما الحالى .

## (المادة الثالثة)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل ونيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

## (المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١٠/٤/١٧

صدر في ٢٠١٠/٣/٢٨

وزير العدل

المستشار / محمد مرعي